

41 | شرح بلوغ المرام | دورة في فقه الصيام

عبدالمحسن القاسم

بسم الله الرحمن الرحيم قال رحمه الله عن أبي هريرة رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تختص ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تختص يوم الجمعة بصوم من بين الأيام - 00:00:00

الا في يوم الا في صوم يصومه احدكم رواه مسلم بعد ذلك ذكر حديث ايضاً ابي هريرة يذكر مصنف في هذين الحديدين حكم صوم يوم الجمعة وحكم صوم يوم الجمعة الاصل فيه التحرير - 00:00:16

فلا يجوز افراد يوم الجمعة بصوم ويستثنى من ذلك امران اثنان الامر الاول اذا كان في صوم يصومه الواحد الشخص مثل معتاد انه يصوم يوماً ويفطر يوماً او معتاد انه يصوم يوماً ويفطر يومين - 00:00:39

فوافق يوم صومه يوم الجمعة. فيجوز او شخص وافق صومه يوم عرفة يجوز او يوم عاشوراء يجوز والامر الثاني يجوز ان يصام يوم الجمعة اذا فيما قبله بيوم او بعده بيوم - 00:01:01

ومن بعد ذلك فلا يجوز. والسبب والعلة في ذلك لأن يوم الجمعة يوم عيد عظيم فيفرح الناس به ويتقون على العبادة وفي صحيح مسلم قال عليه الصلاة والسلام ما طلعت الشمس ولا غربت على افضل من يوم الجمعة - 00:01:26

اظل الله في غيرنا وهدانا اليه في لفظ السبت اليهود الاحد للنصارى وهدانا الله للجمعة يعني اليهود اخذوا يوم السبت عيدها لهم يطئونه هو خير ايام الأسبوع فظلوا واتى النصارى - 00:01:49

قالوا لا اخطأوا اليهود. ان افضل يوم في الأسبوع هو يوم الجمعة وبعث الله نبينا محمد عليه الصلاة والسلام هداه الى ان الى اليوم الفاضل فليس هو لا يوم السبت ولا يوم الاحد وانما هو يوم الجمعة. لذلك قال وسلم وهدانا الله اليه - 00:02:12

لذلك نهي ان يصام يوم الجمعة على انفراد وكذلك لا يقال لا تقام ليلة الجمعة. على انفراد. لكن لو كان الشخص يصلی من الليل قبل يوم الجمعة يوم الخميس ويوم السبت نقول ليلة ليلة الجمعة ليلة - 00:02:31

الخميس وليلة السبت نقول ما في بأس لكن يخص ليلة الجمعة نقول لا لأنها ليلة عيد ويترغب فيها العبادة يوم الجمعة والساعة المستحببة فيها وسماع الخطبة وتجميل وتزيين فيها ذلك قال وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تختصوا - 00:02:55

يعني لا تخص ليلة الجمعة بقيام يعني بصلوة من بين الليالي فدل على ان اذا كان قبل ليلة او بعد ليلة ما في بأس ويدل ايضاً هذا الحديث على انه لا تجوز لا تخص ليلة من الليالي حتى غير الجمعة - 00:03:21

اذا كانت ليلة اعظم ايام الأسبوع من هي عنها كذلك غيرها مثل ليلة المولد وليلة ما يزعم انه انهى رجب ليلة الاسراء والمعراج النصف من شعبان لا ما ورد لهذا الحديث. لا تخص يوم الجمعة بقيام من بين الليالي - 00:03:42

وكذا غير ما يخص الا ما اتي النص فيه مثل جميع ليالي السنة او تخص ليالي رمضان بمزيد من العبادة قال ولا تختصوا لكن الذي في صحيح مسلم ولا تخص. الاولى تختص والثانية ولا تخص - 00:04:02

قال ولا تخص يوم الجمعة بصوم. يعني لا تفردوه لوحده بصوم من صامه على انفراد فليفطر والدليل ما جاء في صحيح مسلم ان النبي عليه الصلاة والسلام دخل على جويرية بنت الحارثة - 00:04:22

اراها صائمة يوم الجمعة. فقال اصمت امس؟ قالت لا قال اتریدين ان تصومي غداً؟ قالت لا. قال فافطري على انه لا يجوز على الصحيح صوم يوم الجمعة الانفراد. وان وان كان بعض اهل العلم يرى الكراهة لكن الصحيح - 00:04:40

التحريم لهذا الحديث قول النبي لا تصوموا ثم قال النبي وسلم لها فافطرى قال لا يصوم احد نعم لا تخص يوم الجمعة بصوم من بين الأيام الا هنا الاستثناء او هذه الحالة الاولى - 00:05:01

الايات الا هذه الاستثناء او هذه الحالة الاولى - 00:05:01

الا ان يكون في صوم يصومه احدكم مثل يوم ويفطر يوم وافق الجمعة ما في بأس يصوم يوم يفصل ثلاثة ايام وافق الجمعة ما في بأس .. يوم عرفة ما في بأس .. هذه الحالة الاولى . - 19:05:00

رواه مسلم ثم ذكر مصنف الحديث الذي بعده لبيان الحالة الثانية التي يجوز ان تصام فيه الجمعة قال وعن ابي هريرة رضي الله عنه
 وسلم قال لا يصوم احدكم الجمعة الا بما قبله او بما بعده - 00:05:32

ما في بأس اذا لا يجوز صيام الجمعة على انفراد صنف اليوم الذي يجوز صومه اذا كان وافق صوم يوم عبد يصومه فيه الحالة الثالثة

من قبله او بعده اما يوم السبت - 00:06:05

على انفراج فلا بأس ان يصام ما في أساس الحديث الوارد فيه قال شيخ الاسلام شاذ او منسوخ. وقال ابو داود عنه انه منسوخ رحمة الله وعنه رضي الله عنه انه قال انتصف شعبان فلا تصوم رواه الحمس واستنكره - 00:23:06

احمد ساق مصنف رحمة الله هذا الحديث لبيان حكم صوم النصف من شعبان الى اخر الشهر قد اختلف اهل العلم في ذلك واختلافهم مبني على صحة هذا الحديث خالد انتصف شعبان يعني بدأ نصف شعبان - 00:06:44

الى دخول رمضان فلا تصوموا رواه الخمسة هو اصحاب السنن والام احمد قال واستنكره احمد وكذا ضعفه شيخ الاسلام وظعفه ابن القيم وظعفه ايه زدعة والطحاوى، ابن عبد البر وغيرهم - 00:07:05

في الحديث ضعيف وهو مخالف لما هو اصح منه في صحيح البخاري ومسلم قال لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين تدل على انه يحوز ان نصوم قياماً بهم: وقياماً ثلاثة واربعة وخمسة - 00:07:28

وفي الحديث الصحيح ان النبي كان اكثر ما يصوم في شعبان اكثر منه في شعبان قد سبق ذلك كان صلى الله عليه وسلم يكثر من
شعبان: حديث النبي - ع: ذلك - 00:07:47

ضعف وما ضعفه ايضا ابن رجب رحمه الله الحديث اللي بعده قالوا عن الصمام بنت بشر رضي الله عنه قال قالت لا تصوموا يوم السبت الا فيما افترض عليكم فلم يحد احدكم الا - 00:08:03

الحادي عشر مع الحدث الرابع ساق المذهب في حكم ٢٠٢٢١٢٢٢ السنة - ٢٠:٠٨:٥٥

وهذا الحديث ايضا ضعيف وقال الامام مالك انه كذب وقال شيخ الاسلام انه شاذ او منسوخ وقال ابو داود انه منسوخ ويخالف ايضا ما جاء في حديث ابي هريرة قال الله تعالى وهم يدعونا الى ربهم ما قاتلناهم لانهم اشركوا بالله ما لم ينزل به

تدل على انه يجوز ان يصام يوم السبت وهذا قال الا فيما افترض عليكم حديث صحيح مسلم الا يوما قبله او بعده فدل على انه
يمكن الصيام في السبت

مضطرب في سنته هو منذر ومخالف لما هو صح منه في متنه مضطرب في سنته مرة الصماء بنت بشر ومر عبد الله بن بشر ومر

قال لا تصوموا يوم السبت الا فيما افترض عليكم وال الصحيح ان يجوز عدم صحة هذا الحديث. يعني لا يصوم يوم السبت الا اذا كان

قال فان لم يجد احدكم لحاء عنبر يعني قشر غصن العنبر وهو شيء رقيق موعود شجرة فليمضغه وهذا في مبالغة في الفطر يعني

اتفاقية أهل العام من نوع المفطان اتفاقية، وإنما يشار إلى ذلك ذكر حمل شهادة رقم ١٢٥٣٦ في ١٩٧٣م.

قالوا عن ام سلمة رضي الله عنه النبي وسلم اكتر ما يكون اكتر ما يصوم يوم السبت ويوم الاحد ويقول انهم يوم عيد للمشركين -

00:10:19

اريد ان اخالفهم رواه النسائي وصح بن خزيمة وهذا لفظه الحديث ضعيف ضعفه ايضا ابن القيم وظعفه ابن حجر وغيرهما لم يثبت المسلم كان يكثر من صيام يوم السبت والحاد - 00:10:45

بل حت على صيام يوم الاثنين ويوم الخميس واطلق صيام ثلاثة ايام من كل شهر من غير تحديد فدل على انه يجوز ان يصوم يوم السبت على انفراد ويجوز ان يصوم يوم الاحد على انفراد. يجوز ان يصوم يوم الاثنين على انفراد - 00:11:07

يبنما النهي عن صيام يوم الجمعة والله اعلم وصلى الله اعلم وصلى على سيدنا محمد ولو صمت يوم الاثنين والخميس كل اسبوع بعد صيام ثلاثة ايام من كل شهر وكيف نجمع النيات في الصوم؟ ما في بأس - 00:11:25
يعني لو وافق يوم عاشوراء يوم الاثنين الصيام ثلاثة ايام ايمان قبلة او بعده يوم الاثنين جمع بين النيات في التطوع ما في بأس جمع النيات في الصلاة ما في بأس - 00:11:44

يصح اجمع نية تحيية المسجد نية ركعتي الوضوء والضحى والاستخاراة استغفر الله واتوب اليك. يقول ما حكم الصلاة قبل صلاة الجمعة ما في بأس النبي عليه الصلاة والسلام في صحيح مسلم قال - 00:12:01

قال له مات في الساعة الاولى والثانية والثالثة والرابعة والخامسة. قال ثم صلى ما كتب له حتى يدخل الامام السنة شخصيات المسجد يوم الجمعة. السنة ان يتennifer حتى يدخل الامام - 00:12:23

يوم الجمعة ما في وقت نهي قبل الزوال مستثنى اذا كان شخص لا يوجد عنده عطلة اسبوعية ليوم الجمعة فيصوم ويقوم ليلا هل يجوز ذلك؟ لا سواء الشخص عنده عمل او غيره عنده عمل لا ما يفرد - 00:12:36

لو بقي له يوم من الايام الست من شوال ولو لم يبقى له من الشهر الا يوم الجمعة ليصم؟ نعم ان يكون في الا ان يصوم احدكم هذا الحديث على عدم جواز تخصيص عبادة في وقت معين بلا دليل ما في شك - 00:12:52

وحدث عائشة في صحيح مسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد اذا قلنا لا يجوز تخصيص يوم الجمعة بصيام او قيام فغير من باب اولى فكيف يجوز صيام يوم السبت؟ لا بس ما يخصص - 00:13:12

شخص قال انا والله اليوم نشيط ما نقول صم صمت امس بكرة تصوم الجمعة نقول تصوم غدا قال لا قل لا تصوم افتر -

00:13:28